

ندب ما ذكر كطبخها على اللبن **قوله** رجل العقيقة اي احدي رجلها النور  
الي اصل الخبز نينا والافضل البعير وتحصل السنن باحدى الرجلين وان  
تعددت المذنبه فان الشبرا ملسر لو تعددت القوابل ينبغي ان يكتفى برجل  
واحدة للجميع ويسن ذبحها عند طلوع الشمس وان يقول عنده باسم الله في  
اكثر اللهم كان واليك اللهم هذه عقيقة فلان **قوله** الخلق يفتح المعجزة ضم  
اللام المحققة وبالغواضرب في العيب يحمل فيه عن ان **قوله** الحديث فيه هو  
حديث بريدة كناية في الجاهلية اذا ولد لاحد ناعلام ذبح شاة واطعم اسه  
بديها فلما جاء الله بالانعام كناه ذبح شاة وتخلو لاسه ويطبخه **قوله** ان  
ويسن قصبة الوالد ونحوه كالاخ عند الولادة ببارك الله في كل امرئ  
كل وشكرت الوهاب وبلغ اسمه ووزن قيريه ويسن الوالد عليه يتحلى  
الله خيرا وينبغي امتدادها نالنا بعد العلم كالتبرية والعبرة بفتح  
المهلة وكسر المعوقية ما يدعيه العشر الاول من حجب والمرع بفتح الفاء  
والزاو العين المهلة اول نتائج اليه ذبح رجلا برنتها وكثرة تسليها  
هذه وتبان لان الغصه هما ليس الا النقر الى الله بالتصديق لهما  
على الخناجين ولا يثبت لها الحكم الاضحية **فصل في حرم ما يشق**  
**بالشعر ونحوه** فتلبيح الانسان وحكم الخنا في الرجال **قوله** ولو المرأة  
تعل في البري عن الجمع انهم لم يعرفوا بين الرجل والمرأة لكن في شعر الذئب  
لهمر والدمع ما لم تحصد يجوز للمرأة ذلك بان حليها لان له عن صناع  
تربيتها به ويحرم على الولي خصن شعر الصبي والصبيبة اذا كان اصحاب  
بالشواذ له وهو مفهوم حرام الكف السابغ قبيل الوضوء **قوله** وصل الشعر  
اطلقه هنا الكلال على من تفضيله مما ذكره في قول الرضا في حقه **قوله** الحرس  
مطلقا وكذا الطاهر على الخلية التي لم ياذن لها طيلها فيه وكذا الحرم  
يسر لادعي مطلقا فيجوز الذي يحل الطاهر في غير اذعي لاذن طيل اذنها

فيه

فيه **قوله** وتلبيح لاسنان اي يغيره ونحوه للتخصين **قوله** الوضوء سبق  
نه شروط الصلاة **قوله** للرجل مثله الخنثى حرم المرأة فان كان لها  
استحياها مطلقا واذ خصنت عن الحديث والحدة بحرم عليها ويسن  
لغيره مريده الاخرام ان كانت طيلة ولا ترضى لها نفس وسويد  
وتلبيح وتغير وجنة ويحرم واحد في هذه على خلية ومن لم ياذن لها  
حليها **قوله** وعبد الرحمن موافق الحديث مسلم وفيه التحفة من عبد الرحمن  
**قوله** طارث وبهام هو حديث كاسينبه عليه ويحرم ان الطاهر  
هو المناسب والحام هو الذي يعقمة بعد اخرى وكل انسان لا يفتل  
عن حديث **قوله** بلو مسام اي يجمع ذلك في مجموع مسام والي ذوا **قوله**  
في فتح الحرفا منها التسمية على حوان التسمية باسمها بالانبياء و  
الملائكة او حريا على تسمية الاولاد باسمها المشهورين بالمحبين  
وفي التحفة طرية التسمية بمحمد فصار تلبته وغرته قال الشافعي  
في التسمية ولده محمد اسميته بلصحب لهما الى العقد **قوله** لوليام  
العتيقة ما ذكره كليب وهرم ومرة وشهاب وحار مثله للاسماء  
العتيقة والعتيقة كما يظهر بنفذه **قوله** او العلماء او العرب لان من اخرج  
الكذب ولا يفرق المستلما في العادة والمراد باستجماعه في اول الحرف  
تسديف وقيل السيل لصقوي ينبغي ان لا يعقد بالنداء وبانه يحتمل ان  
يكون اصله تسديف في خلاف بعض حروف التحلة وله نظائر انتهى **قوله**  
الشيخ احمد قد مر من الهدى في الظاهر ان الخلاف المذكور يسمى **قوله**  
الاول والاول والكلون وشاهن شاه وتمام الحكم فان في التحفة وكذا  
عنه النبي والكهنة والدارا وعلي والحسين فعلا الله ورضوا الله  
ونحوها وقيل لبعض العامة اذا حمل تغيرا للملح في الله انثري ونحوها  
للعبد النبي فضل المومة فيمن كثير من كذا وجه جازم لا سيما

1